

تاج العروس من جواهر القاموس

" الفَلَاتَةُ " بالفتحة : " آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ " الشَّهْرِ وفي الصَّحاح : آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ " كُلِّ شَهْرٍ أَوْ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الشَّهْرِ الَّذِي بَعْدَهُ الشَّهْرُ الْحَرَامُ " كآخِرِ يَوْمٍ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَذَلِكَ أَنْ يَرَى فِيهِ الرَّجُلُ ثَأْرَهُ فَرُبَّمَا تَوَازَى فِيهِ فَإِذَا كَانَ الْغَدُ دَخَلَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ فَفَاتَهُ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ سَاعَةً يُقَالُ لَهَا : الْفَلَاتَةُ يُغَيِّرُونَ فِيهَا وَهِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ جُمَادَى الْآخِرَةِ يُغَيِّرُونَ تِلْكَ السَّاعَةَ وَإِنْ كَانَ هِلَالُ رَجَبٍ قَدْ طَلَعَ تِلْكَ السَّاعَةَ ؛ لِأَنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ مِنْ آخِرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ مَا لَمْ تَغِيبِ الشَّمْسُ وَأَنْشُدُ : .
 وَالْخَيْلُ سَاهِمَةٌ الْوَجُوهُ ... هَذَا مَا يَقْمُصُّنَ مَلْحًا .
 صَادَفُنْ مِنْصُلَّ أَلْسَةٍ ... فِي فَلَاتَةٍ فَحَوَيْنَ سَرَّحًا وَقِيلَ : لَيْلَةُ الْفَلَاتَةِ : هِيَ الَّتِي يَنْقُصُ بِهَا الشَّهْرُ وَيَتِمُّ فَرُبَّمَا رَأَى قَوْمُ الْهَلَالِ وَلَمْ يُبْصِرْهُ الْآخَرُونَ فَيُغَيِّرُ هَؤُلَاءِ عَلَى أَوْلَيْكَ وَهُمْ غَارُّونَ وَذَلِكَ فِي الشَّهْرِ وَسُمِّيَتْ فَلَاتَةً ؛ لِأَنَّهَا كَالشَّيْءِ الْمُنْفَلِتِ بَعْدَ وَثَاقٍ وَأَنْشُدُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ : .
 وَغَارَةٌ بَيْنَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ فَلَاتَةٌ ... تَدَارَكَتْهَا رَكُضًا بِسَيْدِ عَمْرٍو دِ شَبَّهَ فَرَسَهُ بِالذِّئْبِ . يُقَالُ : " كَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ فَلَاتَةً أَيَّ فَجْأَةً مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ وَ " لَا " تَدْبُرُ " . وَعِبَارَةٌ الْمِصْبَاحِ : أَيَّ فَجْأَةً حَتَّى كَانَتْهُ أَنْفَلَاتِ سَرِيَعًا ؛ وَفِي الْحَدِيثِ " إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلَاتَةً وَقَى □ شَرَّهَا " قِيلَ : الْفَلَاتَةُ هُنَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ الْفَلَاتَةِ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ فَيَخْتَلِفُونَ فِيهَا أَمِنْ الْحِلِّ هِيَ أَمْ مِنَ الْحَرَمِ فَيُسَارِعُ الْمَوْتُورُ إِلَى دَرَكِ الثَّأْرِ فَيَكْتَثُرُ الْفَسَادُ وَتُسْفَكُ الدِّمَاءُ فَشَبَّهَ أَيَّامَ النَّبِيِّ صَلَّى □ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَشْهُرِ الْحُرْمِ وَيَوْمَ مَوْتِهِ بِالْفَلَاتَةِ فِي وَقْعِ الشَّرِّ مِنْ ارْتِدَادِ الْعَرَبِ وَتَوَقُّفِ الْأَنْصَارِ عَنِ الطَّاعَةِ وَمَنْعِ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ وَالْجَرِيَّ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي أَنْ لَا يَسُودَ الْقَبِيلَةَ إِلَّا رَجُلٌ مِنْهَا . وَنَقَلَ ابْنُ سَيْدِهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ : أَرَادَ : فَجْأَةً وَكَانَتْ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تُنْتَظَرْ بِهَا الْعَوَامُّ إِلَّا نَمَا ارْتِدَارُهَا أَكَابِرُ أَصْحَابِ رَسُولِ □ صَلَّى □ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَعَامَّةِ الْأَنْصَارِ إِلَّا تِلْكَ الطَّائِفَةَ الَّتِي كَانَتْ مِنْ بَعْضِهِمْ

ثم أصفق الكُلُّ له بمَعْرِ فتنهم أنْ لَيْسَ لِأَبِي بَكْرٍ Bه مُنَارِعٌ ولا
شَرِيكٌ في الفضلِ ولم يكن يُحْتَجُّ في أَمْرِهِ إِلَى نَظَرٍ ولا مُشَاوَرَةٍ . وقال
الأَزْهَرِيُّ : إنما معن فَلَائِتةُ : البَغْتَةُ قال : وإنما عُوْجِلَ بها مُيَادِرَةٌ
لانْتِشَارِ الأَمْرِ حتى لا يَطْمَعَ فيها من ليسَ لها بِمَوْضِعٍ . وقال ابنُ الأَثِيرِ :
أَرَادَ بالفَلَائِتةَ الفَجْأَةَ ومَثَلُ هذهِ البيعةِ جَدِيرَةٌ بأنْ تكونَ مُهَيَّجَةً
لِلشَّرِّ والْفِتْنَةِ فعَصَمَ □ُ تعالى من ذلكَ وَوَقَى قالَ : والفَلَائِتةُ : كُـلُّ
شَيْءٍ فُعِلَ من غَيْرِ رَوِيَّةٍ وإنما بُودِرَ بها خَوْفَ انْتِشَارِ الأَمْرِ .
وقيلَ : أَرَادَ بالفَلَائِتةَ الخَلَّاسَةَ أَي أنَّ الإِمَامَةَ يومَ السَّقِيْفَةِ مَالَتِ
الأَنْفُسُ إِلَى تَوَلِّيِّهَا ولذلكَ كَثُرَ فيها التَّشَاجُرُ فما قُلِّدَهَا أَيْ
بَكْرٌ إِلاَّ انْتزاعاً من الأَيْدِي واخْتِلاسا كما في لسانِ العَرَبِ ومثله في الفائقِ
والمُحْكَمِ وغيرها ووجدت في بعضِ المَجَامِيعِ : قالَ عليُّ بنُ الإسْرَاجِ : كان في
جِوَارِي جَارٍ يُتَّهَمُ بالتَّشْيِيعِ وما بانَ ذلكَ منه في حالٍ من الحَالِ إِلا في
هَجاءِ امرأتِهِ فَإِنَّه قالَ في تَطْلِيْقِهَا :
ما كُنْتُ من شَكْلِي ولا كُنْتُ من ... شَكْلِكَ يا طَالِيقَةَ الُيْتِّه .
غَلَطْتُ في أَمْرِكَ أُغْلُوطَةٌ ... فَأَذْكَرْتُني بِيَعَةِ الفَلَائِتَةِ